

عمدة القاري

هذا الحديث غير مطابق للترجمة على ما زعمه الداودي فإنه قال لا حجة فيه على جواز الكلام في الأذان بل القول المذكور مشروع من جملة الأذان في ذلك المحل قلت سلمنا أنه مشروع في مثل هذا الموضع ولكننا لا نسلم أنه من جملة ألفاظ الأذان المعهودة بل يحتمل أن يكون هذا حجة لمن يجوز الكلام في الأذان من السامع عند ظهور مصلحة وإن كانت الإجابة واجبة فعلى هذا أمر ابن عباس للمؤذن بهذا الكلام يدل على أنه لم ير بأساً بالكلام في الأذان فمن هذا الوجه يحصل التطابق بين الترجمة والحديث فافهم .

ذكر رجاله وهم سبعة الأول مسدد بن مسرهد الثاني حماد هو ابن زيد الثالث أيوب السختياني الرابع عبد الحميد هو ابن دينار صاحب الزيادي الخامس عاصم بن سليمان الأحول السادس عبد الله بن الحارث ابن عم محمد بن سيرين وزوج ابنته السابع عبد الله بن عباس .

ذكر لطائف إسناده فيه التحديث بصيغة الجمع في موضعين وفيه العنعنة في موضعين وفيه القول في موضعين ورجال الإسناد كلهم بصريون وفيه رواية أيوب عن ثلاثة أنفس وفيه عبد الله بن الحارث تابعي صغير ورواية الثلاثة عنه من رواية الأقران لأن الثلاثة من صغار التابعين فيكون فيه أربعة أنفس من التابعين وهم أيوب فإنه رأى أنس بن مالك وعبد الحميد سمع أنس بن مالك وكذلك عاصم بن سليمان سمع أنس بن مالك .

ذكر تعدد موضعه ومن أخرجه غيره أخرجه البخاري أيضا في الصلاة عن عبد الله بن عبد الوهاب الحنبل فرقهما كلاهما عن حماد بن زيد عن أيوب وفي الجمعة عن مسدد عن إسماعيل بن علية عن عبد الحميد به وأخرجه مسلم في الصلاة عن علي بن حجر عن إسماعيل به وأخرجه عن أبي كامل الجحدري عن أبي الربيع الزهراني عن حماد وعن إسحاق بن منصور عن النضر بن شميل عن شعبة عن عبد الحميد به وعن عبد بن حميد عن سعيد بن عامر عن شعبة وعن عبد بن حميد عن أحمد بن إسحاق الحضرمي عن وهب عن أيوب وأخرجه أبو داود فيه عن مسدد عن أسماعيل به وأخرجه ابن ماجه عن أحمد بن عبدة الضبي عن عباد بن عباد المهلب عن عاصم به .

ذكر معناه قوله في يوم ردغ بفتح الراء وسكون الدال المهملة وبالغين المعجمة وهذه رواية ابن السكن والكشيمهني وأبي الوقت وفي رواية الأكثرين رزغ بالزاي موضع الدال وقال القرطبي والأول أشهر وقال أيضا والصواب الفتح يعني فتح الدال فإنه اسم وبالسكون مصدر وقال صاحب (التلويح) الردغ بدال مهملة ساكنة وغين معجمة رواه العذري وبعض رواة مسلم وكذا لابن السكن والقاسي إلا أنهما فتحا الدال وهي روايتنا من طريق أبي الوقت ورواية الأصيلي والسمرقندي رزغ بزاي مفتوحة بعدها غين معجمة وقال السفاقي رويناه بفتح الزاي

وهو في اللغة بسكونها قال الداودي الرزغ الغيم البارد وفي (المحكم) الرزغ الماء القليل في الثماد والرزغة أقل من الردغة والرزغة بالفتح الطين الرقيق وفي (الصحاح) الرزغة بالتحريك الوحل وكذلك الردغة بالتحريك وفي كتاب أبي موسى الردغة بسكون الدال وفتحها طين ووحد كثير والجمع رداغ وقد يقال ارتدع بالعين المهملة تلوخ والصحيح الأول وقوله في يوم ردغ بالإضافة وفي رواية في يوم ذي ردغ وفي رواية ابن عليه في يوم مطير وقال الكرمانى فإن قلت اليوم أهو بالإضافة إلى الردغ أو بالتنوين على أنه موصوف قلت الإضافة ظاهرة ويحتمل الوصف بأن يكون أصله يوم ذي ردغ قلت لم يقف على الرواية التي ذكرناها حتى تصرف بذلك قوله فأمره أي أمر ابن عباس المؤذن وهذا عطف على مقدر وهو جواب لما تقديره لما بلغ المؤذن إلى أن يقول حي على الصلاة أراد أن يقولها فأمره ابن عباس إن ينادي الصلاة في الحال ويوضح ذلك في رواية ابن عليه إذا قلت أشهد أن محمدا رسول الله فلا تقل حي على الصلاة وابن عليه هو إسماعيل روى أبو داود عن مسدد عن إسماعيل أخبرني عبد الحميد صاحب الزيادي حدثنا عبد الله بن الحارث ابن عم محمد بن سيرين أن ابن عباس قال لمؤذنه في يوم مطير إذا قلت أشهد أن محمدا رسول الله فلا تقل حي على الصلاة قل صلوا في بيوتكم قال فكأن الناس استنكروا ذلك فقال قد فعل ذا من هو خير مني إن الجمعة عزمة وإنني كرهت أن أخرجكم فتمشون في الطين والمطر وقوله الصلاة منصوب بعامل محذوف